

.....	اسماعيل ميمون
.....	الهاشمي جيار
.....	محمد بن مرادي
.....	موسى بن حمادي
.....	عبد الله خنافو
.....	ناصر مهل
.....	عبد القادر مساهل
.....	نوارة سعديّة جعفر
.....	سعاد بن جاب الله
.....	علي بوكرامي
.....	حليم بن عطا الله
وزير للسياحة والصناعة التقليدية	
وزير للشباب والرياضة	
وزير للصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار	
وزير للبريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال	
وزير للصيد البحري والموارد الصيدية	
وزير للاتصال	
وزير منتدبا لدى وزير الشؤون الخارجية، مكلّفا بالشؤون المغاربية والإفريقية	
وزيرة منتدبة لدى وزير التضامن الوطني والأسرة، مكلّفة بالأسرة وقضايا المرأة	
وزيرة منتدبة لدى وزير التعليم العالي والبحث العلمي، مكلّفة بالبحث العلمي	
كاتبا للدولة لدى وزير الاستشراف والإحصائيات، مكلّفا بالإحصائيات	
كاتبا للدولة لدى وزير الشؤون الخارجية، مكلّفا بالجالية الوطنية بالخارج.	

- وبناء على الدستور، لا سيّما المادتان 85 - 3 و125 ( الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 80 - 83 المؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1400 الموافق 15 مارس سنة 1980 والمتضمن إحداث دور الأطفال المسعفين وتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيّما المادة 3 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 09 - 128 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1430 الموافق 27 أبريل سنة 2009 والمتضمن تجديد مهام الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 09 - 129 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1430 الموافق 27 أبريل سنة 2009 والمتضمن تجديد مهام أعضاء الحكومة،

- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

**يرسم ما يأتي :**

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 3 من المرسوم رقم 80 - 83 المؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1400 الموافق 15 مارس سنة 1980 والمذكور أعلاه، تتم قائمة دور الأطفال المسعفين بإحداث دارين (2) يحدد مكان إنشائهما ومقرهما، طبقا للجدول الآتي :

**المادة 2 :** تلغى أحكام المرسومين الرئاسيين رقم 09 - 128 ورقم 09 - 129 المؤرخين في 2 جمادى الأولى عام 1430 الموافق 27 أبريل سنة 2009 والمتضمنين، على التوالي، تجديد مهام الوزير الأول وتجديد مهام أعضاء الحكومة.

**المادة 3 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010.

**عبد العزيز بوتفليقة**



**مرسوم تنفيذي رقم 10 - 147 مؤرخ في 13 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 27 مايو سنة 2010،**  
**يتمم القائمة الملحقة بالمرسوم رقم 80 - 83 المؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1400 الموافق 15 مارس سنة 1980 والمتضمن إحداث دور الأطفال المسعفين وتنظيمها وسيرها.**

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التضامن الوطني والأسرة والجالية الوطنية بالخارج،

مكان إنشائها		اسم المؤسسة
الولاية	البلدية	
11 - تامنغست	تامنغست	دار الأطفال المسعفين بتامنغست
19 - سطيف	سطيف	دار الأطفال المسعفين بسطيف